المجلس)23(| شرح عمدة الأحكام | كتابي البيوع والرضاع | الشيخ خالد علي المشيقح | #دروس_الشيخ_المشيقح

خالد المشيقح

افلح اخاه النبي صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم ارضعني ولكن ارضعتني امرأته فقال ائتني له فانه عمك يمينك حرموا من الرضاع ما يحرم من النسب اني افلح فلم اذن فلم اذن له. فقال اتحتجب مني وانا عمك؟ فقلت كيف ذلك؟ قال - 00:00:06

ارضعت امرأة اخي بلبن اخيه قالت فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدقت افلح ائذني له تربت يمينك. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين قال مؤلف رحمه الله تعالى كتاب الرضاعة الرظاع في اللغة المصدر - 00:01:06

واما في الاصطلاح فهو نص من دون الحولين لبنا. هذا عن حمل او وطئ او شربه ونحو ذلك. الرواة في اللغة المص واما في الاصطلاح من دون الحولين لبنا تابا يعني اجتمع عن عن حمل او شربه ونحو ذلك - 00:01:36

سيأتينا ان شاء الله فيما يتعلق بشروط الرضاع المحرم. والاصل في الرضاعة الكتاب والسنة والاجماع اما الكتاب فقول الله عز وجل وامهاتكم اللاتي ارضعنكم واخواتكم من الرضاعة. واما السنة فكما - 00:02:06

ذكر المؤلف رحمه الله نقل المؤلف رحمه الله من هذه الاحاديث. واما الاجماع فالاجماع قائم على ذلك. وهل يجب على المرء ان ترضع ولدها او نكون بانه لا يجب عليها ان ترضع ولدها. نقول بان هذا - 00:02:26

ينقسم الى قسمين. يعني ينقسم الى قسمين. القسم الاول الا تكون المرأة في حبال الزوج يعني طلقها الزوج. فليست في حباله. فهنا فليست في حباله فهنا لا يجب على المرأة ان ترضع ولدها - 00:02:46

اذا لم تكن في حباله لا يجب عليه ان ترظع لها. اه ان ترظع ولدها. وعلى الاب ان يسترضع له يعني ان يطلب من يرظعه. وعلى هذا لو ان المرأة ليست - 00:03:14

الزوج وقالت لا ارضعه الا باجرة ها فانه يجب على ابيه ان يبذل لها اجرته لقول الله عز وجل فان ارظعن لكم فاتوهن اجورهن. وان تعاثرتم فسترظع له اخرى فنقول اذا لم تكن في حبال الزوج لا يجب عليها وعلى هذا لو طلبت اجرته قالت انا لا ارظعه الا - 00:03:34

ان يعطيها الا اذا اضطر اليه اذا اضطر اليها فانه يجب ان ان ترضعه وايضا يدفع لها ابوه ابوه يدفع لها اجرة. هذا القسم الاول. اذا لم تكن في حبال الزوج. القسم - 00:04:06

ان تكون في حمال الزوج. يعني هي زوجته. فهل يجب عليها ان ترضعه او لا يجب؟ المشهور من المذهب انه لا يجب عليها ان ترضعه. وعلى هذا لو ان الام الزوجة قالت لزوجها لا ارضع الولد الا بكذا - 00:04:26

ها؟ يجب عليه ان يعطيها اجرة هذا المشهور من مذهب الامام احمد رحمه الله والرأي الثاني اختيار شيخ الاسلام تيمية رحمه الله انها اذا كانت في حبال الزوج فانه يجب عليها ان ترضعه. لان الله سبحانه وتعالى قال تعالى قال والوالدات يرضعن اولادهن حول - 00:04:46

كاملين يعني ليرضعن اولادهن حولين كاملين. وعلى هذا نقول ان كانت في حبال الزوج فيجب وان كانت في غير حبال الزوج فانه لا يوجد. المؤلف رحمه الله تعالى اه عن عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال في بنت حمزة لا تحل لي - 00:05:11

من الرضاع ما يحرم من النكد وارظاع الام لولدها هذا افيد من ان يرظع لبنا غير لبن ولدي حتى عند الاطبا ينصحون ارظاع الام لولدها وخصوصا في الشهر الاول هذي افيد صحيا ويعني من جهة الصحة ومن جهة الصحة - 00:05:50

المدنية والصحة العقلية للطفل الافيد ان ترضعه. حتى العلماء رحمهم الله يقولون كون الام ترضع ولدها افيد من ان يرضعه امرأة اخرى. فكيف اذا آآ رضع بلبن غير غير لبن ادمي. فالافيد ان يعني الصحية العقلية - 00:06:25

بدنيا ان يرضع الطفل بدنيا ان يرضع الطفل منامه. قال المؤلف عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال في بنت حمزة حمزة بن عبد المطلب رضي الله تعالى عنه لا تحل لي - 00:06:55

يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب. وهي ابنة اخي من الرضاعة. حمزة رضي الله تعالى عنه اخو النبي صلى الله عليه وسلم ارضعتهما ثويبة. وثويبة هذه مولاة لابي لهب - 00:07:15

اربعة حمزة والنبي صلى الله عليه وسلم. فقال النبي صلى الله عليه وسلم في ابنة حمزة لا تحل لي انها ابنة اخي يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب. مش معنى قوله ان يحرم من الرواة وما يحرم من النسب. المحرمات بالنسب سبع - 00:07:38

الله عز وجل في سورة النساء حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم واخواتكم وعماتكم ذاتكم وبنات الاخ وبنات الاخت. هؤلاء سبع يحرمن من النسب امك وين علت؟ بنتك وان نزلت اختك من اي جهة؟ عمتك خالتك وان علت بنت الاخ وان نزلت بنت - 00:07:59

اختي وان نزلت هؤلاء يحرمن الى يوم القيامة مثلهن يحرم من الرضاعة فامك للرضاع الرضاع اختك عمتك بنت اخيك بنت اختك من الرضاع هؤلاء محرمات عليك المحرمات عليك قول النبي صلى الله عليه وسلم يحرم من ما يحرم من النسب. ذكر العلماء رحمهم الله - 00:08:29

لذلك يعني يحرم ويحرم النسب تفصيله كما تقدم. المحرمات من النسل سبع. يحرم مثلهن من الرضاعة والعلماء رحمهم الله ذكروا ضابطا في انتشار التحريم بالرضاعة عندنا مرضعة وعندنا صاحب لبن وعندنا مرتظع. مرظعة وصاحب لبن ومرتظع. المرظعة - 00:09:02

ينتشر التحريم وحواشيها يعني الاخوة اخوات دون فروع. المرضعة ينتشر التحريم الى اصولها. وفروعها وحواسيها حواشي الاخوة والاعمام دون فروعهم. دون فروعهم صاحب اللبن ايضا ينتشر التحريم الى اصوله وفروعه وحواشيه دون فروعه - 00:09:32

يعني صاحب اللبن مثل المرضعة تماما. المرتظع ينتشر التحريم الى فروعه فقط. هذا المرتظع ينتشر التحريم الى فروعه فقط وعلى هذا نضرب مثالا قلنا المرظعة ينتشر التحريم الى ماذا؟ اصولها وفروعها وحواشيها دون فروع دون - 00:10:11

وعلى هذا لو ان زيدا رضع من هند هل له يتزوج ام هند؟ ها؟ لا لانه ينتشر الى اصولها هل لو تزوج بنت هند؟ لا لان البنت هند وش تقول له؟ تكون اختا له. ينتشر الى - 00:10:38

فروعها. هل له ان يتزوج اخت؟ ها؟ لا. تكون وش تكون؟ خالته هل له يتزوج بنت اختهن؟ ها له ذلك لانها بنت خالص من الرضاعة. فنقول المرضعة ينتشر الى اصولها وفروعها وحواشيها دون فروعهم. مثل ايضا صاحب - 00:10:58

اللبن ينتشر الى اصوله وفروعه وحواشيه دون فروعه. وحواشيه دون فروعه صار حواشيه دون فروعه. مثلا زينب رضعت بن صالح ابو صالح الذي يزوج زينب؟ لا. لانه انتشر الى اصوله. ابن صالح تزوج زينب؟ يقول لا - 00:11:28

اخو صالح صاحب اللبن يتزوج زينب يقول لا يتزوج لكن ابن اخ صالح تزوجها ولا يتزوجها؟ نقول بانه تزوجها. وعلى هذا فقس يعني القاعدة نقول المرظعة ينتشر تخريبه الى اصولها وفروعها وحواشيها دون فروعهم. وصاحب اللبن ايضا ينتشر التحريم - 00:11:58

الى اصوله وفروعه وحواشيه الى فروعهم المرتظع ينتشر التحريم الى فروعه فقط تعمل فروع ايه فقط؟ تعمل فروعي فقط. وعلى هذا صاحب اللبن له ان يتزوج ام ابنك لانه ما انتشر التحريم الا الا الى ماذا؟ الى الفروع فقط. لكن بنت ابنه ابن الرباح ما تزوج. اخت ابن الروائح تزوجه - 00:12:28

لكن بنت ابنه ان التحريم ينتشر الى الفروع فقط اما الحواشي والاصول ما يلتزم نعم وفي هذا الحديث انه ثبوت المحرمية بالرضاع وفيه ايضا انه يثبت فيه يثبت من الرضاعة - 00:12:58

ما يسقط من النسب. قال رحمه الله تعالى وعنها قالت ان افلح اخا ابي القعيد علي بعد ما انزل الحجاب. فقلت والله لا اذن له حتى استأذن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:13:17

فان اخ اب ليس هو ارضعني. ولكن ارضعتني امرأة ابي القعيث فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان الرجل ليس هو ارظاني ولكن ارظعتني امرأته فقال ائذن لي - 00:13:37

فانه عمك شربت يمينك. قول النبي صلى الله عليه وسلم تربت يمينك هذه هذا من الدعاء الذي يقصد لفظه ولا يقصد معناه والا فان معناه الدعاء بالفقر يعني التصقت يمينه يمين يمينك بالتراب من من الفقر - 00:13:59

فهذا مما يقصد فيه اللفظ لكونه يجري على اللسان ولا يقصد به ماذا المعنى المعنى ليس مقصودا. ومثل ذلك قول عمرو ومثل ذلك قول ثكلتك امك. قول لعمرو ظاهره الحلف بغير الله عز وجل. لكنهم هذا مما جرى على اللسان. نعم. ولا يقصد به - 00:14:25

بغير الله عز وجل وانما مما يجري على اللسان فعفا عنه السادة. قال عروة فبذلك كانت عائشة تقول حرموا من الرضاع ما يحرم من النسب وفي لفظ استأذن علي افلح فلم اذن له - 00:14:55

فقالت تحتجبين مني وانا عمك؟ فقلت كيف ذلك؟ قال ارضعتك امرأة اخي بلبن اخي قالت فسألت رسول الله قال الصدقة افلح ائذني له تربت يمينك تربت اي افتقرت والعرب تدعو على الرجل - 00:15:15

ولا تريد وقوع الامر به. في هذا الحديث كما تقدم انه يحرم من الرظاه ما يحرم من النسب وايظا مثله بحيث السابق عائشة قالت ان الرضاعة تحرم ما يحرم من الولادة. وذكرنا القاعدة في ذلك. وآآ - 00:15:36

ان المحرمات من النسب سبع. يحرم مثلهن من الرضاعة. والقاعدة في ذلك ان المرظعة ينتشر التحريم الى اصولها وفروعها وحواشيها دون فروعهم. كذلك ايضا صاحب اللبن ينتشر التحريم الى اصوله وفروعه وحواشيه دون فروعهم. واما المرتظع فانه ينتشر التحريم الى فروعه فقط - 00:15:56

قوله بعد ما انزل الحجاب فقوله بعد ما انزل الحجاب هذا يدل على ان الحجاب كان في اول اسلام ليس مشروعا ثم بعد ذلك شرع في قول الله عز وجل يا ايها النبي قل لازواجك وبناتك - 00:16:26

ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن. لهذا نعرف ان الحجاب له مرحلتان. المرحلة الاولى المشروع ثم بعد ذلك شرع. وعلى هذا تسهل الاجابة. يعني الادلة التي وردت فيها ورد فيها عدم الحجاب. الادلة التي ورد فيها عدم الحجاب ممن يستدل بان كشف الوجه جائز. نقول بان هذه الادلة - 00:16:47

محمولة على ما قبل من الحجاب. بذل الحيث بن سعيد لما خطب النبي صلى الله عليه وسلم النسا في خطبة العيد قال فقامت امرأة من صفة النسا شفع الخدين يعني في في خدها سواد ما الذي ادرى الراوي انها سدحة الخدين - 00:17:17

الا انها قد خشفت وجهها. فقال بعض العلماء هذه من قواعد من النساء. هذه والقواعد من النساء. القواعد من النساء. ليس جناح ان يضعن ثيابهن غير متبرجات الجزيرة. والجواب الثاني اسهل من ذلك ان نقول هذا قبل نزول ماذا؟ قبل نزول اية الحجاب - 00:17:37

والله اكبر - 00:17:57